



قرار وزاري رقم (٢٠٥/٢٠٢٣) بشأن التقييم السنوي لعمل المدارس للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ م

استناداً إلى المرسوم السلطاني رقم ٧٩/٢٠٢٠، بتحديد اختصاصات وزارة التربية والتعليم واعتماد هيكلها التنظيمي،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٣١/٢٠٢٣، بإصدار قانون التعليم المدرسي،

وإلى القرار الوزاري رقم ١٤٦/٢٠٢٢ بشأن مواعيد الدراسة والامتحانات والإجازات للعام الدراسي ٢٠٢٢/٢٠٢٣ م،

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر

المادة الأولى: يبدأ العام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ م للمدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة والمدارس الخاصة المطبقة لنظام التقييم الحكومي اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٧/٨/٢٠٢٣ م، وينتهي يوم الخميس الموافق ١١/٧/٢٠٢٤ م، وفقاً للملحق رقم (١) المرفق بهذا القرار.

المادة الثانية: يبدأ دوام أعضاء الهيئة التعليمية في المديريات التعليمية والمدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة والمدارس الخاصة المطبقة لنظام التقييم الحكومي للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ م اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٧/٨/٢٠٢٣ م، ويبدأ دوام الطلبة اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٩/٨/٢٠٢٣ م.



المادة الثالثة: يُعمل بالخطة الدراسية والإطار التشغيلي للعام الدراسي ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤ م، وفقاً للملحقين رقم (٢) و (٣) المرفقين بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتم الاستعانة بأعضاء الهيئة التعليمية بالمديريات التعليمية والمدارس للقيام بأعمال مراقبة الامتحانات والتصحيح وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل.

المادة الخامسة: يبدأ دوام أعضاء الهيئة التعليمية في المديريات التعليمية والمدارس الحكومية ومدارس التربية الخاصة والمدارس الخاصة المطبقة لنظام التقويم الحكومي للعام الدراسي ٢٠٢٤ / ٢٠٢٥ م اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٦ / ٨ / ٢٠٢٤ م، ويبدأ دوام الطلبة اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٨ / ٨ / ٢٠٢٤ م.

المادة السادسة: يتخذ وكيل الوزارة للتعليم الإجراءات اللازمة لمعالجة ما قد ينتج من صعوبات أو تحديات تتعلق بمواعيد تسجيل الطلبة والدارسين ونقلهم.

المادة السابعة: يُلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه.

المادة الثامنة: يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

صدر في: ٢٥ / ١٢ / ١٤٤٤ هـ

الموافق: ١٣ / ٧ / ٢٠٢٣ م

د. مديحة بنت أحمد الشيبانية
وزيرة التربية والتعليم